

تبين الحقائق شرح كنز الدقائق

@ 225 @ وفي المحمل يقوده الجمال وهما فيه لا يبطل ذكره في الغاية قال رحمه الله (والفلك كالبيت) لأن جريان السفينة لا يضاف إلى رাকبها لعدم قدرته على الإيقاف والتسيير قال الله تعالى ! 2 2 ! فأضاف الجري إليها فيثبت لها الخيار ما دامت في مجلسها وإن تحولت بطل كما في البيت وعن أبي يوسف أن السفينة إذا كانت واقفة فسارت بطل خيارها \$ 3 (فصل في المشيئة) \$ | قال رحمه الله (ولو قال لها طلقي نفسك ولم ينو أو نوى واحدة فطلقت وقعت رجعية وإن طلقت ثلاثا ونواه وقعن) لأنه أمر بالتطبيق لغة فيقتضي مصدرا وهو اسم جنس فيقع على الأدنى مع احتمال الكل كسائر أسماء الأجناس بخلاف قوله طلقته لأنه موضوع للخبر لغة فمقتضاه أن يكون صادقا إن كان مطابقا أو كاذبا إن لم يكن مطابقا ولا يقع به شيء إلا أن الشارع جعله إيقاعا فصار من باب الضرورة وهو لا عموم له ولو نوى ثنتين يقع واحدة لأنه عدد واللفظ لا يقتضيه إلا أن تكون المنكوحة أمة لأنه جميع الجنس في حقها فيصح ولو طلقت نفسها ثلاثا وقد نوى الزوج واحدة لم يقع عليها شيء عند أبي حنيفة وعندهما تقع واحدة على ما يأتي وجهه من قريب إن شاء الله تعالى قال رحمه الله (وبأبنت نفسي طلقت لا باختارت) أي بقولها أبنت نفسي في جواب قوله طلقي نفسك تطلق ولا تطلق بقولها اخترت في الجواب والفرق أن الإبانة من ألفاظ الطلاق وضعا لأنها للقطع وحكما حتى لو قال لها أبنتك أو قالت هي أبنت نفسي وأجاز الزوج بآنت فكانت موافقة للتفويض في الأصل لأنه فوض إليها طلاقا تبين به في الثاني من الزمان وزادت وصفا وهو تعجيل الإبانة فلم تمنع الموافقة في الأصل وينبغي أن تقع تطليقة رجعية وأما الاختيار فليس من ألفاظ الطلاق إذ لا يقدر على إيقاع الطلاق به حتى إذا قال لها اخترتك أو اختاري ينوي الطلاق أو قالت هي اخترت نفسي وأجاز الزوج لم يقع به شيء لأن وقوع الطلاق به على خلاف القياس عرف بإجماع الصحابة رضي الله عنهم إذا كان جوابا للتخيير فيقتصر على مورده وقوله طلقي ليس بتخيير فيلغو ولا يقال بقولها أبنت فقد خالفت أمره فينبغي أن لا يقع كما لو أمرها بنصف تطليقة فطلقت واحدة أو أمر بثلاث فطلقت ألفا لأننا نقول هي وافقته في الأصل والمخالفة في الوصف لا تعدم الأصل فلا يعد خلافا لكونه تبعا بخلاف المستشهد به لأنها خالفته في الأصل حيث أتت بغيره فيعتبر خلافا وعن أبي حنيفة أنه لا يقع شيء بقولها أبنت نفسي لأنها أتت بغير ما فوض إليها إذ المفوض